



جمهوريّة لبنان  
وزارة المالية

الوزير

إعلام: ٨٥٩/ص

تاريخ: ٢٠٢٠ سبتمبر

في إطار الخطة التي تنتهجها وزارة المالية لتسهيل معاملات المكلفين،  
وفي إطار تطوير الخدمات الإلكترونية التي تقدمها وزارة المالية للمكلفين،  
وحيث إن شركات الأموال التي تعتمد النموذج ش ١ ملزمة بالتصريح سنويًا عن نتائج أعمالها  
الإلكترونيّاً وفقاً للقرار رقم ١١٢/١ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٧،  
وحيث إن هذا الإجراء له انعكاس إيجابي على أكثر من صعيد لا سيما لجهة تخفيف أعباء


النقل والأعباء المادية وتقدّي خسارة أوقات ناتجة عن أيام العطل،

وحيث إن النظام ممكّن بشكل يستطيع المكلف من خلاله تحويل معلومات التصريح مباشرةً من  
النظام الخاص به إلى النظام الضريبي الإلكتروني في حال كان المكلف يعتمد برنامج محاسبة ممكّن،  
أو يمكنه تعيئة التصريح في حال لم يكن لدى المكلف نظام خاص به قادر على تحويل المعلومات إلى  
النظام الضريبي الإلكتروني،

وحيث إنه قد تم وضع ملاحظات وقيود على التصريح تساعد المكلف على كيفية تعيئة التصريح  
ونحول دون ارتكاب أخطاء من قبل المكلف عند تعيئة التصريح وبالتالي يستطيع المكلف إرسال تصريحه  
إلى وزارة المالية دون أي أخطاء حيث أن النظام ممكّن بشكل يمنع إرسال تصريح يتضمن أخطاء  
ويطلب من المكلف نصحيحها وبالتالي يحول دون توجّب غرامات ناتجة عن إرساله تصاريح تتضمّن  
أخطاء،

وحيث إن النظام يتيح إمكانية حفظ التصريح قبل إرساله إلى وزارة المالية بحيث يتمكن المكلف  
من التعديل على التصريح في الوقت الذي يريد قبل إرساله إلى وزارة المالية،  
بناءً على ما تقدم،

يطّلب إلى جميع شركات الأموال التي تعتمد النموذج ش ١ تقديم التصريح السنوي الإلكتروني عبر  
النظام الضريبي الإلكتروني من خلال الولوج إلى موقع وزارة المالية الإلكتروني ([www.finance.gov.lb](http://www.finance.gov.lb))  
والدخول إلى الصفحة الضريبية وتحميل التصريح من قبل شركات الأموال التي تستخدم برنامج محاسبة  
ممكّن قادرًا على تحويل المعلومات أو تعيئة نموذج التصريح مباشرةً على النظام من قبل شركات الأموال  
التي لا يمكنها تحويل المعلومات.



وزير المالية

د. غازي وزني